



جائزه الملك عبد الله الثاني
لتميز الأداء الحكومي والشفافية
الدوره الثانى (٢٠١٧/٢٠١٦)
المرحلة الضئيله

الرقم : ١٠٨٣١ / ١/٢٧

التاريخ : ١٤٤٢ / ٧ / ٥ هـ

الموافق : ٢٠٢٠ / ٨ / ٥ م

تعليم إلى البنوك وشركات التمويل الأصغر في المملكة

تحية طيبة وبعد ،،

تبين لنا من خلال دراسة ومتابعة الشكاوى الواردة للبنك المركزي قيام بعض البنوك وشركات التمويل الأصغر بالتزرع بشركة كريف الأردن عند رفض منح تسهيلات ائتمانية للعميل وعدم تزويده بنسخة من تقريره الائتماني وذلك خلافاً لأحكام المادة (١٩/ج) من قانون المعلومات الائتمانية رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠. وعليه، فإنني أؤكد على ما يلى:

١- ضرورة تزويذ العميل بنسخة من التقرير الائتماني عند حجب الائتمان عنه بناء على النقاط السلبية الواردة في التقرير.

٢- الالتزام بالحالات المحددة في القانون أعلاه والتي يراجع العميل عندها شركة المعلومات الائتمانية، حيث تبين قيام بعض البنوك/ شركات التمويل الأصغر بتوجيهه للعملاء لمراجعة شركة كريف الأردن عند رفض طلب منح الائتمان المقدم من قبلهم وذلك بغض النظر عن أسباب الرفض أو توجيههم لشركة كريف الأردن من أجل حذف بيانات مذكورة في التقارير الائتمانية الخاصة بهم.

٣- الالتزام بتزويد شركة كريف الأردن بالمعلومات الائتمانية ذات العلاقة بأي عميل أو أي تعديل يطرأ عليها وذلك بشكل دوري.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،

د. زياد فريز
المحافظ